عقد اتفاق تقديم خدمات الدفع الإلكتروني

إنه في يوم : الخميس الموافق : 8/ 5 / 2014

تم الاتفاق بين:

وزارة المالية (طرف أول)

و يمثلها قانونا: السيد/ خليفه مساعد حمادة بصفته وكيل وزارة المالية

العنوان المرقاب – مجمع الوزارات

بلوك رقم 7 الدور 3

ص.ب : (9) الصفاة الرمز البريدي : 13001

شركة الخدمات المصرفية الآلية المشتركة ش . م . ك . م (طرف ثاني)

و يمثلها قانونا: السيد/ عبد الله خالد العجمي بصفته المدير العام

العنوان : الكويت – شارع فهد السالم - مجمع سعاد التجاري – الدور السابع

ص.ب : (29227) الصفاة الرمز البريدي: 13153

تلفون : 22431280 فاكس : 22430381

تعاريف :

الطرف الأول : وزارة المالية .

الطرف الثاني: مزود خدمات الدفع الإلكتروني – شركة الخدمات المصرفية الآلية المشتركة.

عقد الاتفاق: ويقصد به العقد الرئيسي الموقع بين الطرفين الأول والثاني .

العقود الفرعية : هي العقود المبرمة بين الجهات الحكومية (كل على حدة) والطرف الثاني .

الجهات الحكومية : يقصد بها الوزارات و الإدارات الحكومية والهيئات ذات الميزانيات الملحقة.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكسMOF/46203 - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

التمهيد

استنادا إلى قرار مجلس الوزراء رقم (812/سابع/1) الذي حث وزارة المالية على سرعة تطوير استخدام الأساليب الإلكترونية لتحصيل الإيرادات والرسوم العامة و موافقة مجلس الوزراء في كتابه رقم (6482) بتاريخ 2002/9/23 على اقتراح وزارة المالية حول معالجة الرسوم العامة بالدولة، و بناءً على الرأي القانوني لإدارة الفتوى و التشريع بكتابها رقم (2014/824/4) بتاريخ 2014/5/6، و بناءً على موافقة لجنة المناقصات المركزية بكتابها رقم (7806/1/19) بتاريخ 2014/5/4، و موافقة ديوان المحاسبة بكتابه رقم (2423-295/4/5/22) بتاريخ 2014/5/7، أبدى الطرف الأول عن رغبته في قيام الطرف الثاني لتزويد الجهات الحكومية بخدمات الدفع الإلكتروني وفقا للآتي :-

مادة رقم (1) :

يعتبر التمهيد السابق وأي ملحق لعقد الاتفاق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

مادة رقم (2) : عقد الاتفاق

وافق الطرفان على إبرام عقد رئيسي لتوفير خدمات الدفع الإلكتروني والتي تشمل توريد وتركيب وتشغيل وصيانة وتدريب العاملين على الأجهزة والبرمجيات وفقا للأطر الفنية التي يحددها الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات والتي تكفل تكاملها مع منظومة الحكومة الإلكترونية واستمرار الخدمة بكفاءة عالية بناءً على معايير الجودة المحددة بالمادة رقم (15) من هذا العقد والتي تضمن الاستمرارية والكفاءة العالية.

مادة رقم (3) : تغيير عقد الاتفاق

لا يجوز أثناء مدة التعاقد قيام أحد الطرفين منفردا بإعادة تحرير أي بند من بنود عقد الاتفاق بأية طريقة كانت أو إلغاءه ما لم يكن ذلك من خلال وثيقة خطية موقعة من طرفي عقد الاتفاق.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (4) : إلغاء عقد الاتفاق

إلغاء عقد الاتفاق بين الطرف الأول والطرف الثاني يلغي جميع العقود الفرعية المبرمة بين الجهات الحكومية والطرف الثاني.

مادة رقم (5) : عقد الاتفاق و العقود الفرعية

يحق للجهات الحكومية بموجب عقد الاتفاق المبرم بين الطرفين توقيع عقود فرعية لكل جهة على حده مع الطرف الثاني بعد عرضها على إدارة الفتوى والتشريع ، وعرضها على ديوان المحاسبة في حال بلوغ النصاب الخاضع للرقابة المسبقة ويراعى في هذه العقود عدم إلغاء أي شرط يتم بموجبه إعفاء الطرف الثاني من أي من التزاماته الواردة في عقد الاتفاق.

مادة رقم (6) : مدة العقود الفرعية

تكون مدة العقود الفرعية بين أياً من الجهات الحكومية والطرف الثاني لمدة سنة واحدة وتجدد تلقائيا بحد أقصى سنتين ، على أن لا يتجاوز تاريخ انتهاء عقد الاتفاق الرئيسي وبنفس الشروط في حال ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته في عدم التجديد قبل انتهاء مدة العقد الفرعي بثلاثة شهور على الأقل بموجب كتاب موصى عليه.

مادة رقم (7) : الإخلال بعقود الجهات الحكومية

إذا أخل الطرف الثاني بأي من التزاماته بموجب العقد الفرعي المبرم مع أي من الجهات الحكومية تقوم الأخيرة بإخطار الطرف الثاني خطياً أو بالفاكس بوجوب تعديل هذا الإخلال ، والذي يجب أن لا تتعدى مدة تعديله الثلاثون يوما من تاريخ إخطاره بذلك ، وفى حال عدم قيام الطرف الثاني بالتعديل المطلوب خلال تلك المدة فإنه يحق للجهة الحكومية إلغاء العقد بعد الرجوع للطرف الأول .

مادة رقم (8) : التوقف عن تنفيذ عقود الجهات الحكومية

لا يجوز للطرف الثاني أن يوقف تنفيذ العقد الفرعي المبرم مع أي من الجهات الحكومية بحجة وجود مشكلة مستعصية إلا بعد إخطار الطرف الأول كتابيا قبل تنفيذ الإيقاف بشهر على الأقل.

مجمع الوزارات – شئون المحاسبة العامة – ص.ب ٩ (الصفاة) – ١٣٠٠١الكويت – برقيا مالية ، كويت – تلكس46203/MOF – فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (9) : إلغاء عقود الجهات الحكومية

إلغاء العقد المبرم بين الطرف الثاني و أياً من الجهات الحكومية كليا أو جزئيا لن يؤثر على التطبيق المستمر لعقد الاتفاق.

مادة رقم (10) : مدة عقد الاتفاق

يعتبر عقد الاتفاق ملزما للطرفين بمجرد التوقيع عليه اعتبارا من تاريخ التوقيع ولمدة ثلاث سنوات، وعلى أن يجدد تلقائيا وبعد أخذ الموافقات اللازمة من الجهات الرقابية في الدولة وهي كل من إدارة الفتوى والتشريع ولجنة المناقصات المركزية وديوان المحاسبة ، ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بغير ذلك قبل انتهاء مدة عقد الاتفاق بثلاثة شهور على الأقل بموجب كتاب موصى عليه.

مادة رقم (11) : خدمات الدفع والطابع الإلكتروني

1- يقوم الطرف الثاني بتقديم خدمات الدفع والطابع الإلكتروني من خلال القنوات التالية :

أ. البوابة الإلكترونية Payment Gateway.

ب. أجهزة السحب الآلي (ATM).

ت. أجهزة نقاط البيع الفردية POS

ث. أجهزة الخدمة الذاتية (Self Service Kiosk) .

ج. جهاز قارئ البيانات (Barcode Reader) .

ح. الدفع عن طريق نقاط البيع المتكاملة Integrated POS و توفير الملحقات (لوحة إدخال الرمز السري) اللازمة لذلك .

خ. الدفع عن طريق الهاتف النقال Mobile Payment.

د. الدفع عن طريق الطابع الإلكتروني E- stamp .

ويتم ذلك من خلال موقع البوابة الإلكترونية الرسمية لدولة الكويت (KGO) ، ما عدا القنوات التي لا تستخدم الإنترنت، و في حال تعرض موقع البوابة الإلكترونية الرسمية لدولة الكويت (KGO) لأي طارئ يتم الدخول على خدمات الدفع الإلكتروني للجهات الحكومية من خلال بوابة وزارة المالية ، على أن يراعي الطرف الثاني التحديث الدوري للتجهيزات الآلية و البرمجية لهذه القنوات والذي يؤدي في النتيجة إلى تحسين تنفيذ خدمات الدفع الإلكتروني لدى الجهات الحكومية.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية : كويت - تلكسMOF/46203 - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

2- يتم توفير قنوات الدفع و إصدار الطابع الالكتروني الواردة في المادة (11) حسب حاجة كل جهة حكومية .

مادة رقم (12) : قنوات دفع جديدة

يلتزم الطرف الثاني قبل الشروع في تقديم أية خدمة دفع الكتروني جديدة أو عنصر من عناصر الخدمة مثل التجهيزات الآلية أو البرمجية أو البنية التحتية بإخطار الطرف الأول لدراستها و تقييمها و وضع التعليمات اللازمة التي تتطلبها تقديم هذه الخدمة وتحديد تعريفة الخدمة ولا يتم العمل بهذه الخدمة لدى الجهات الحكومية إلا بعد موافقة الطرف الأول كتابيا.

مادة رقم (13) : عدم التنازل للغير

لا يجوز للطرف الثاني التنازل للغير عن أعمال بوابة الدفع الإلكتروني Payment Gateway في جملتها كما لا يجوز له أن يوكل تنفيذ هذه الأعمال كليا إلى أي شخص آخر من الباطن ، وإذا أخل الطرف الثاني بهذا الشرط يحق للطرف الأول فسخ عقد الاتفاق ويكون الطرف الثاني مسئولا مع المتنازل إليه أو من عهد إليه بتنفيذ تلك الأعمال عن كافة الأضرار الناتجة عن فسخ عقد الاتفاق والمطالبة بالتعويضات، ويكون فسخ عقد الاتفاق بكتاب موصى عليه ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة رقم (14) : التنازل للغير

يجوز للطرف الثاني التنازل للغير عن توفير قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة في جملتها أو جزءا منها كما يجوز له أن يوكل تنفيذ هذه الأعمال كليا أو جزئيا إلى أية شركة أخرى من الباطن وذلك بعد الحصول على الموافقة الكتابية المسبقة من الطرف الأول ، وإذا أخل الطرف الثاني أو أحد شركاءه بهذا الشرط يكون مسئولا مع المتنازل إليه أو من عهد إليه بتنفيذ الأعمال مسؤولية تضامنية عن تنفيذ جميع أحكام عقد الاتفاق، وذلك دون الإخلال بحق الطرف الأول في فسخ عقد الاتفاق مع المطالبة بالتعويضات، ويكون فسخ عقد الاتفاق بكتاب موصى عليه ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (15) : جودة الخدمة

يلتزم الطرف الثاني بتقديم جودة خدمات الدفع الإلكتروني بغض النظر عن مكان الجهة الحكومية داخل دولة الكويت و بما يتوافق مع المعايير التالية :-

- إتاحة خدمة الدفع الإلكتروني بنسبة 99.9٪ بواقع سبعة أيام في الأسبوع مدة 24 ساعة يوميا.
- زمن الاستجابة لا يزيد عن 30 ثانية.

و يحق للطرف الأول تعديل أو حذف أو إضافة أي معيار من معايير جودة الخدمة الموضحة أعلاه كما يلتزم الطرف الثاني بهذه المعايير كحد أدنى في عقوده الفرعية مع الجهات الحكومية.

مادة رقم (16) : مراقبة أداء الخدمات

يلتزم الطرف الثاني بتركيب برامج مراقبة أداء خدمات الدفع الإلكتروني ومباشرة صيانة التجهيزات الآلية والبرمجية المعطلة أو ذات الأداء الضعيف والعمل على إخطار الجهة الحكومية المعنية فور حدوث العطل، كما يلتزم الطرف الثاني بتوفير التقارير الدورية الخاصة بطبيعة الاستخدام ومدى كفاءة أداء خدمات الدفع الإلكتروني .

مادة رقم (17) : نقاط البيع الفردية

في حالة العمليات التي تتم عن طريق أجهزة نقاط البيع الفردية POS. يلتزم الطرف الثاني بتوفير آلية محددة لإصدار الإيصالات المؤيدة لأية عملية سواء في حالة القبول أو في حالة الرفض تكون من نسختين، وتتضمن الإيصالات البيانات التالية:

- اسم الجهة الحكومية
- اسم و رقم مركز/موقع التحصيل.
- ما يفيد قبول العملية.
- بيانات البطاقة المستخدمة (الرقم مشفراً).
- المبلغ المستقطع.
- تاريخ و ساعة إتمام العملية.
- أية بيانات أخرى تطلبها الجهات الحكومية ويتم الاتفاق عليها مع الطرف الثاني .

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (18) : تداول المعلومات

يلتزم الطرف الثاني بتقديم المعلومات الصحيحة عن خدمات الدفع الإلكتروني وخصائصها ويتجنب ما قد يؤدي إلى خلق انطباع غير حقيقي أو مضلل للعاملين لدى الطرف الأول أو الجهات الحكومية.

مادة رقم (19) : السرية

يلتزم الطرف الثاني بتوفير الأدوات والأجهزة والبرمجيات التي تضمن سرية وأمن البيانات الخاصة بالمعاملات المالية للطرف الأول والجهات الحكومية التي تتم من خلال قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة وذلك طبقا للأنماط العالمية والقوانين المنظمة لذلك في دولة الكويت.

مادة رقم (20) : إفشاء المعلومات

يحظر على العاملين لدى الطرف الثاني الإفصاح أو إفشاء المعلومات والبيانات ومصادرها الخاصة و العمليات المرتبطة بأي من قنوات الدفع محل التعاقد مع الجهات الحكومية لمن لا يحق لهم الإطلاع عليها، كما يتعهد الطرف الثاني بحماية وتوثيق المعاملات الخاصة بالجهات الحكومية ، وإذا أخل الطرف الثاني بمبدأ المحافظة على السرية فإن للطرف الأول الحق في محاسبته على هذا الإخلال وفقا لأحكام القانون.

مادة رقم (21) : التوريد

يلتزم الطرف الثاني بتوريد أحدث الأجهزة والبرمجيات الخاصة بقنوات الدفع المختلفة والمتفق عليها مع الطرف الأول، و أن تكون جميع الأجهزة جديدة عند التركيب أول مرة وغير مستعملة أو معاد تصنيعها (Refurbished) ، وإذا وجدت الأجهزة والبرمجيات الخاصة بقنوات الدفع المختلفة غير مطابقة للشروط المتفق عليها يكون للطرف الأول الحق في رفضها ، و على الطرف الثاني أن يستردها فورا ، فإذا تأخر في ذلك حق للطرف الأول إيداعها أحد الأماكن المعدة لذلك على حسابه دون أن يكون مسئولا عما قد يصيبها من نقص أو تلف أو فقد ، وإذا رفضت بعض الأصناف طبقا لما تقدم يحق للطرف الأول أن يطلب من الطرف الثاني أن يورد بدلا منها في مهلة معينة مع توقيع غرامة التأخير .

مادة رقم (22) : تركيب الأجهزة

يلتزم الطرف الثاني بتركيب وتشغيل الأجهزة و البرمجيات الخاصة بقنوات الدفع الإلكتروني المختلفة المتفق عليها مع الطرف الأول لدى الجهات الحكومية و توفير أدلة التشغيل المطبوعة اللازمة، و تشغيل الأجهزة والبرمجيات الخاصة بقنوات الدفع الالكتروني.

مجمع الوزارات – شئون المحاسبة العامة – ص.ب ٩ (الصفاة) – ١٣٠٠١الكويت – برقيا مالية ، كويت – تلكس46203/MOF – فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (23) : نفقات التركيب

يتعهد الطرف الثاني بتحمل كافة نفقات نقل وتركيب الأجهزة الخاصة بنقاط البيع في حالة تغيير أياً من الجهات الحكومية لموقعها على أن يتم إبلاغ الطرف الثاني قبل الانتقال إلى الموقع الجديد بمدة لا تقل عن (15) يوما.

مادة رقم (24) : التدريب

يلتزم الطرف الثاني بتدريب العاملين لدى الجهات الحكومية على استخدام الأجهزة والبرمجيات لقنوات الدفع الإلكتروني المختلفة وتوفير تعليمات التشغيل المناسبة وفقا لخطة يتم اعتمادها من قبل الطرف الأول و يتم تنفيذها بالتنسيق معه وذلك تنفيذا لقرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته رقم (2) لسنة 1985 المنعقدة بتاريخ 1985/1/13 في شأن تدريب كوادر فنية كويتية.

مادة رقم (25) : كفاءة أداء التجهيزات

في حال ظهور أية قصور في كفاءة أداء تجهيزات خدمات الدفع الإلكتروني بحيث لا تفي بمعايير جودة الخدمة للطرف الأول أو أياً من الجهات الحكومية يتعين على الطرف الثاني إيجاد البديل المناسب بالسرعة الممكنة مع تحمله كافة التكاليف .

مادة رقم (26) : الصيانة الدورية

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الصيانة الدورية التي قد تؤدي إلى انقطاع الخدمة للتجهيزات الآلية أو تعلية البرمجيات أو النظم المستخدمة في تنفيذ خدمات الدفع الإلكتروني في غير أوقات العمل الرسمي الحكومي وفي العطل الرسمية دون الإخلال بشروط المادة (15) وبعد موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول.

مادة رقم (27) : الصيانة غير المخططة

يلتزم الطرف الثاني بتوفير الصيانة غير المخططة للأجهزة و البرامج الخاصة بقنوات الدفع الإلكتروني خلال مدة سريان العقود المبرمة بين الجهات الحكومية والطرف الثاني أو الوكيل المورد لهذه الأجهزة و البرامج لخدمة ما بعد البيع.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية : كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (28) : الأعطال

يتحمل الطرف الثاني أية أخطاء ناتجة عن عطل في تركيب أو تشغيل أو صيانة (الأجهزة، الأدوات، البرمجيات، .. الخ) أو أعطال في الشبكة المحلية التي بدورها تؤثر على أمن وسرية أداء المعاملات الخاصة بالجهات الحكومية.

مادة رقم (29) : الإصلاح

يلتزم الطرف الثاني بإصلاح ما يحدث من أعطال في الخدمة أو ما يتعلق بالوسائل المتصلة بها أو إيجاد بدائل ما أمكن لحين إصلاح الأعطال وذلك بمجرد أن يتم إخطار مركز معالجة الاتصالات للطرف الثاني بالوسائل المتاحة من قبل الجهات الحكومية أو الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات سواء كتابة أو بالفاكس أو بواسطة البريد الإلكتروني بحدوث تلك الأعطال ، على أن لا تتعدى فترة استجابة الطرف الثاني عن 3 ساعات والإصلاح عن 24 ساعة ، بما في ذلك أيام الإجازات والعطل الرسمية ، و في حال ثبوت تقصير الطرف الثاني تفرض الغرامات المذكورة أدناه بنسبة لا تتجاوز 5 ٪ من إجمالي قيمة مستحقات الطرف الثاني الشهرية :

مستوى الخطورة	انقطاع الخدمة	نسبة الخصم	الغرامة
1	توقف خدمة *Payment Gateway*	%5	لكل قنوات الدفع الإلكتروني ولكل الجهات الحكومية.
2	توقف قناة واحدة من قنوات الدفع لدى كل الجهات الحكومية.	%5	لقناة الدفع المعطلة لكل الجهات الحكومية.
3	توقف قناة واحدة من قنوات الدفع الخاصة بجهة حكومية.	%5	لقناة الدفع المعطلة لدى الجهة المتضررة.

ويتم فرض الغرامات من قبل الطرف الأول في حالة توقف الخدمة بشكل كلي وشامل لجميع الجهات الحكومية أما فيما يخص الأعطال الجزئية في الخدمة فيتم فرض الغرامة من قبل الجهات الحكومية ، على أن تستحق هذه الغرامات بمجرد حصول التأخير أو التقصير وبدون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية وبغير حاجة إلى إثبات حدوث ضرر والذي يعتبر متحققا في جميع الأحوال.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (30) : غرامة التأخير :

1- في حالة تأخر الطرف الثاني عن توريد الأجهزة وتركيبها وتشغيلها وفقا للخطة الزمنية المتفق عليها بين الطرفين ، ستفرض عليه غرامة جزائية بنسبة (5٪) من إجمالي قيمة مستحقات الطرف الثاني الشهرية على أن لا يتجاوز مجموع الغرامة (10٪) من القيمة الإجمالية للعقد الفرعي المبرم مع الجهة الحكومية ، على أن تخصم قيمة هذه الغرامة من أول دفعة شهرية مستحقة للطرف الثاني .

مادة رقم (31) : حماية الشبكة

يتعهد الطرف الثاني بتوفير الحماية اللازمة للشبكة الداخلية الخاصة به والتي يتم من خلالها إجراء المعاملات المالية وذلك بتوفير أساليب التكنولوجيا الحديثة لحماية الشبكة من الاختراقات وضمان كفاءة أداء البرامج والأدوات في معالجة الثغرات في حال وجودها وذلك وفقا للمقاييس والمعايير الفنية التي يضعها الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات كحد أدنى.

مادة رقم (32) : الشهادات الرقمية

تلتزم الجهات الحكومية ومن خلال الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات بتوفير شهادة أمنية رقمية SSL من جهة معتمدة عالميا، على أن يقوم الطرف الثاني بتوظيف تلك الأدوات لربط برمجيات الجهات الحكومية التي سيتم التعاقد معها مع بيئة وبوابة الطرف الثاني لضمان سير العمل .

مادة رقم (33) : مركز معالجة الاتصالات

يلتزم الطرف الثاني بتوفير مركز معالجة الاتصالات متضمنا عدة قنوات لتسهيل الاتصال على مدار الساعة للمستفيدين من خدمات الدفع الإلكتروني الخاصة بالجهات الحكومية.

مجمع الوزارات – شئون المحاسبة العامة – ص.ب ٩ (الصفاة) – ١٣٠٠١الكويت – برقيا مالية ، كويت – تلكس46203/MOF – فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (34) : مواقع العمل

يلتزم الطرف الثاني بعدم تجاوز موقع العمل وعدم البقاء فيه إلا لضرورة يقتضيها العمل تقدرها الجهات الحكومية، و بإتباع تعليمات الأمن وعدم ترك أو إبقاء أية مواد خطرة أو سريعة الاشتعال داخل موقع العمل، و يتحمل الطرف الثاني مسؤولية جبر وتعويض أي تلف أو ضرر مهما كان مقداره ولو كان يسيرا يتسبب في وقوعه داخل موقع العمل بإهماله أو عدم تحرزه أو عدم احتياطه، كما يكون الطرف الثاني مسئولا مسئولية كاملة عن الأضرار والمخاطر التي تصيب الغير بأي شكل من الأشكال سواء العاملين بالجهة أو المراجعين أو الأشخاص الذين يستخدمهم في تنفيذ التزاماته.

مادة رقم (35) : الموقع البديل

يلتزم الطرف الثاني بضرورة توافر موقع بديل (موقع طوارئ) لإستخدامه في حالة تعطل موقعه الرئيسي لأي سبب من الأسباب، مع ضمان التحول المباشر والسريع للموقع البديل وضمان جودة الخدمات المقدمة كما هو عليه الوضع في الموقع الرئيسي.

مادة رقم (36) : ربط أنظمة المطالبات الآلية وخدمات الدفع الإلكتروني

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الدعم اللازم لربط أنظمة المطالبات الآلية لدى الجهات الحكومية مع خدمات الدفع الإلكتروني لكل قنوات الدفع الموضحة في المادة (11).

مادة رقم (37) : معاملات الجهات الحكومية

يتعهد الطرف الثاني بتوفير تقارير خاصة لمعاملات الجهات الحكومية توضح جميع تفاصيل عمليات الدفع والتي بدورها تسمح للسلطات الرسمية بالإطلاع والتحقق بخصوص أي أخطاء أو دعوى مع الأطراف المعنية بتلك المعاملات في حال الحاجة لذلك.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (38) : تحويل المتحصلات

يلتزم الطرف الثاني بتحويل المبالغ المحصلة عن طريق قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة إلى الحسابات المصرفية الخاصة بكل وزارة وإدارة حكومية في بنك الكويت المركزي ، وتحدد الجهات ذات الميزانيات الملحقة الحسابات المصرفية التي ترغب بتحويل المتحصلات إليها ، على أن يتم تحويل جميع المبالغ المحصلة عن طريق قنوات الدفع الإلكتروني إلى الحسابات المصرفية الخاصة بالجهات الحكومية في اليوم التالي أولا بأول ، مع توفير تقرير آلي لكل جهة حكومية عن ما تم تحصيله و ما تم تحويله لتتم المطابقة وذلك بشكل يومي .

مادة رقم (39) : إيصالات التحصيل

يلتزم الطرف الثاني بوضع أو توفير أفضل الحلول لضمان عدم تقليد أو تزوير أو إختفاء بيانات إيصالات التحصيل وذلك بالتنسيق مع الطرف الأول.

مادة رقم (40) : قانونية إيصالات التحصيل

تعتبر الجهات الحكومية الإيصالات الصادرة من قنوات الدفع للطرف الثاني أو أياً من شركاءه مستندا رسميا، و يمكن استخدامه لرد المبالغ المحصلة دون وجه حق لأصحاب العلاقة.

مادة رقم (41) : الربط بالبوابة والشبكة الوطنية

يلتزم الطرف الثاني بالتنسيق مع الطرف الأول بالعمل على تنفيذ الحل التقني المناسب لإتاحة عملية دفع مستحقات الدولة، بحيث يتم ذلك من خلال الربط مع الشبكة الوطنية التابعة للجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات في حال جهوزيتها كما يلتزم الطرف الثاني قبل توريد أجهزة (قنوات الدفع) بتقديم عينة للاختبار للطرف الأول للتأكد من جودتها وتغطيتها لكافة الخدمات المطلوبة ولتحديد مواقع تركيبها.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (42) : منع الاحتكار

يلتزم الطرف الثاني عند إبرام العقود مع أي من الجهات الحكومية بأن لا تتضمن على أي بند يفسر على أنه ينص صراحة أو ضمنا على:

أ- أن يتمتع الطرف الثاني بالحق في أن يكون المورد الوحيد لمنتجات أو خدمات الدفع الإلكتروني لأياً من الجهات الحكومية.

ب- إلزام أية جهة حكومية بحد أدنى من الطلبيات الخاصة بالمنتجات أو خدمات الدفع الإلكتروني.

مادة رقم (43) : فصل الخدمة

في غير الأحوال الروتينية المعتادة لفصل الخدمة ، يلتزم الطرف الثاني بعدم قطع الخدمة لأسباب فنية دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول.

مادة رقم (44) : تعريفة الخدمة

تحتسب تعريفة الخدمة المؤداة من خلال قنوات الدفع الإلكتروني المختلفة لإجمالي عدد العمليات الشهرية المقبولة ، وفيما يتعلق بالطوابع المالية الإلكترونية الحكومية فيتم اتباع الآتي:

أ- الطوابع المصدرة عن طريق الجهات الحكومية :

يتم التحاسب مع الجهة الحكومية وفقا للطوابع المصدرة من خلال وسائل إصدار الطابع المالي الإلكتروني الحكومي المختلفة (فيما عدا أجهزة الخدمة الذاتية - Self Service Kiosk).

ب- الطوابع المصدرة عن طريق أجهزة الخدمة الذاتية (Self Service Kiosk) والتي يتم تحويل الأموال الخاصة بها إلى إدارة الحسابات العامة بوزارة المالية :

يتم التحاسب مع الجهة الحكومية التي يتم تفعيل الطوابع بها حال تفعيلها .

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

وذلك وفقا للشرائح الموضحة بالجدول:

القيمة بالدينار الكويتي

تعريفة العمليات طبقا للشرائح الشهرية	
عدد العمليات الشهرية لغاية	تعريفة العملية
300,000 أو أقل	0.250
350,000	0.230
400,000	0.210
500,000	0.190
1,000,000	0.170
1,500,000	0.150
2,000,000	0.140
2,500,000	0.130
3,000,000	0.120
3,000,001 فما فوق	0.100

على أن تلتزم كل جهة حكومية بسداد ما عليها من مستحقات خلال خمسة أيام عمل من ورود المطالبة كاملة من قبل الشركة .

مادة رقم (45) : فسخ عقد الاتفاق

يكون للطرف الأول الحق في فسخ عقد الاتفاق لأي سبب من الأسباب الآتية علاوة على أي حق آخر في هذا الصدد محتفظ به في العقد أو في القانون :-

أ. إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط عقد الاتفاق.

ب. إذا ارتكب الطرف الثاني أو من ينوب عنه أو أحد شركاؤه شيئا يعد من قبيل الغش أو التلاعب.

ج. إذا رشا الطرف الثاني أو شرع في أن يرشو بنفسه أو بواسطة غيره بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أي موظف أو عامل بالجهات الحكومية أو لدى الطرف الأول.

مجمع الوزارات – شئون المحاسبة العامة – ص.ب ٩ (الصفاة) – ١٣٠٠١الكويت – برقيا مالية ، كويت – تلكس46203/MOF – فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

د. إذا أفلس الطرف الثاني أو قدم طلب لشهر إفلاسه.

هـ. إذا تعددت المخالفات من الطرف الثاني بشكل يتضح معه أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في عقد الاتفاق على الوجه الأكمل.

و. إذا أهمل الطرف الثاني أو أظهر بطئا في تنفيذ التزاماته بموجب عقد الاتفاق يتحقق معه للطرف الأول بشكل ملحوظ أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في عقد الاتفاق على الوجه الأكمل.

و يكون فسخ عقد الاتفاق في هذه الحالات بموجب كتاب مسجل ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، و يترتب على فسخ عقد الاتفاق الرجوع على الطرف الثاني بجميع ما يستحق عليه الطرف الأول من تعويضات أو مصاريف أو غرامات أو غيرها.

مادة رقم (46) : التعامل مع موظفي الجهات

يلتزم الطرف الثاني هو وموظفيه أو من ينيبه باسلوب التعامل اللائق مع موظفي الجهات الحكومية وكذلك المحافظة على حسن السير والسلوك من قبل عناصر العمل التابعين له .

مادة رقم (47) : الكفالة المصرفية

يلتزم الطرف الثاني بتقديم كفالة مصرفية بمبلغ وقدره عشرة آلاف دينار كويتي لصالح وزارة المالية لضمان تنفيذ العقد على الوجه الأكمل، ويكون في صورة شيك مصدق أو كتاب ضمان من أحد البنوك المعتمدة في الكويت لصالح الطرف الأول، ولا تدفع فوائد على مبلغ هذا التأمين، ولا يجوز لدائني الطرف الثاني الحجز على مبلغ هذا التأمين، ويكون هذا التأمين ساري المفعول طيلة مدة عقد الاتفاق ، وللطرف الأول أن يخصم من هذا التأمين قيمة الغرامات والتعويضات التي تستحق على الطرف الثاني بموجب هذا العقد، وفي حالة حصول مثل هذا الخصم يجب على الطرف الثاني خلال سبعة أيام من تاريخ إخطاره أن يكمل التأمين، فإذا قصر في ذلك كان للطرف الأول الحق في أن يكمل التأمين مما يستحق له لديه من أية مبالغ أخرى ، فإذا لم يكن له مبالغ مستحقة الصرف وعجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها، فإن للوزارة الحق في فسخ العقد، وذلك بكتاب موصى عليه دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الوزارة في الرجوع عليه بالتعويضات المترتبة على ذلك.

مجمع الوزارات – شئون المحاسبة العامة – ص.ب ٩ (الصفاة) – ١٣٠٠١الكويت – برقيا مالية ، كويت – تلكس46203/MOF – فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (48) : المبالغ المستحقة

كل المبالغ التي تستحق على الطرف الثاني للطرف الأول تطبيقا لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غيرها ، يكون له الحق في خصمها من التأمين أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة للطرف الأول لدى الطرف الثاني بناء على هذا العقد أو أي عقد آخر أو لدى أياً من الجهات الحكومية ، كل ذلك دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية .

مادة رقم (49) : دعم العمالة الوطنية

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم 19 لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية وتعديلاته ، وقرار مجلس الوزراء رقم 1104/خامسا لسنة 2008 في شأن تحديد نسب العمالة الوطنية في الجهات غير الحكومية وتعديلاته ، كما يلتزم بتقديم شهادة استيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل قبل توقيع العقد .

مادة رقم (50) : الكشف عن العمولات

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم 25 لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد فيه من أحكام ، وذلك في مجال سريانه وعلى ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم 1 لسنة 1996 في هذا الشأن .

مادة رقم (51) : العنوان

يقر الطرفان بأن كلا منهما قد اتخذ طوال مدة سريان عقد الاتفاق موطنا مختارا له بالعنوان الموضح فيه، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح ونافذ في حقه، وعليه أن يخطر الطرف الآخر بكل تغيير يحصل على هذا العنوان خلال مدة لا تزيد عن 15 يوما بكتاب موصى عليه ، وما لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات القضائية المرسلة إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (52) : القوانين واللوائح

يتعهد الطرف الثاني بالالتزام والتقيد بجميع القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها في دولة الكويت عند التوقيع على عقد الاتفاق أو أي عقود اتفاق أخرى لاحقة وكذلك القواعد والقرارات المنظمة للدفع الإلكتروني التي تصدرها وزارة المالية، كذلك المقاييس والأنماط والأساليب الفنية التي يصدرها الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات ، وأي خلاف أو نزاع ينشأ عن عقد الاتفاق أو بسببه تختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية .

مادة رقم (53) : نقل العمالة

يلتزم الطرف الثاني في نقل العمالة أو البضائع محل العقد جوا باستخدام طائرات مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب والبضائع طبقا للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ، وفقا للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم 21 لسنة 1985 معدلا بقراره المتخذ في الجلسة رقم 18 / 87 المنعقد بتاريخ 1987/4/13.

مادة رقم (54) : شراء المنتجات الوطنية أو ذات المنشأ الوطني

يلتزم الطرف الثاني بشراء ما يحتاجه في تنفيذ هذا العقد من مواد أو أدوات أو أجهزة أو آلات أو بضائع من المنتجات الوطنية أو ذات المنشأ الوطني تنفيذا لقرار وزير التجارة والصناعة رقم 6 لسنة 87 المعدل بقراريه رقم 23 لسنة 87 و282 لسنة 2000 وتعتبر أحكام هذا القرار جزء لا يتجزأ من العقد ، وفي حالة المخالفة توقع على المتعاقد غرامة لا تقل عن 20٪ من قيمة المشتريات فضلا عن الجزاءات الأخرى المقررة في العقد ، كما يلتزم بأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (412) الصادر في اجتماعه رقم 23 لسنة 99 الصادر بجلسته المنعقد بتاريخ 1999/6/13 في شأن دعم المنتجات والسلع المحلية والمقاولين الوطنيين.

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697

مادة رقم (55) : ضريبة الدخل الكويتية

يلتزم الطرف الثاني بأحكام مرسوم ضريبة الدخل الكويتية رقم (3) لسنة 1955 المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية .

حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها.

الطرف الأول	الطرف الثاني
وزارة المالية	شركة الخدمات المصرفية الآلية المشتركة

خليفة مساعد حمادة
وكيل وزارة المالية

مجمع الوزارات - شئون المحاسبة العامة - ص.ب ٩ (الصفاة) - ١٣٠٠١الكويت - برقيا مالية ، كويت - تلكس46203/MOF - فاكس ٢٢٤٤٦٦٩٧
Ministries Complex - General Accounting Affairs -P.O.Box:9 (safat) - Postal code 13001 Kuwait
Cable : Finance, Kuwait - Telex : 46203/MOF- Fax :22446697